

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٢ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخبرات العامة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة اولى - نقل السيد / محمد مرسى أحمد محمد - من الدرجة الثانية

(وظائف متوسطة فنية وكتابية) من المخبرات العامة إلى (محافظة القاهرة) .

مادة ثانية - يعمل بهذا القرار اعتباراً من ٢٠٠٥/٥/١

مادة ثالثة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار وينشر بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الأول سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٨ مايو سنة ٢٠٠٥ م) .